



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

٢٠ / / التاريخ

قرار وزاري

رقم (١٨٤) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٦

بتعديل القرار الوزاري رقم (١٩٧) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨

بشأن مدرسة أكتوبر (مانور هاوس) الخاصة للغات بتدريس المناهج الأمريكية
بدعاء من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٤٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالمية ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٦ في شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،
وعلى القرار الوزاري رقم (١٩٧) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية
لمرحلة التعليم الأساسي ،
وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٥/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمسارين
التي تطبق مناهج خاصة وتعديلاته ،
وعلى محضر لجتماع لجنة شئون المدارس التي تطبق مناهج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٢/٣/٢٤ ،
وتحقيقاً للصالح العام ،

قرار

المادة الأولى :

يعدل القرار الوزاري رقم (١٩٧) بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٨ والمصادر لمدرسة أكتوبر (مانور هاوس)
الخاصة للغات والكلasse في التجمع الخامس - الحى الأول - المنطقة الخامسة - القاهرة الجديدة والتابعة
لإدارة القاهرة الجديدة التعليمية بمحافظة القاهرة بتدريس المناهج الأمريكية لتصبح (ADVANC ED)
بعد معادلتها بالمستوى العلمي للمناهج Advancing Excellence in Education World Wide
المصرية بدعاً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي الواقع واحد قصل وينمو
يجمالي (٤١) قصل وينفس الكثافة المقررة خصماً من الحصول السابق الترخيص بها على ألا يتم تدريس
هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبنى المدرسة بالعنوان السليق الإشارة إليه .





جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

- ٤ -

المادة الثانية :

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربيـة القومـية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والمطلـب الـلـوـلـفـدـيـنـ منـ الـبـلـادـ النـاطـقـةـ بـالـغـةـ العـرـبـيـةـ فـيـ جـمـيـعـ الصـفـوفـ عـلـىـ أـنـ يـؤـدـواـ الـإـمـتـحـانـاتـ فـيـ هـذـهـ الـمـوـادـ وـفقـ الـقـوـاعـدـ الـمـتـبـعةـ فـيـ هـذـهـ الـشـانـ فـيـ الـمـارـسـ الـمـصـرـيـةـ وـتـحـتـ إـشـراـفـ الـإـدـارـةـ الـتـعـلـيمـيـةـ الـمـخـتـصـةـ وـتـعـتمـدـ الـإـدـارـةـ الـتـعـلـيمـيـةـ نـتـائـجـ إـمـتـحـانـاتـ هـذـهـ الـمـوـادـ فـيـ سـنـوـاتـ التـقـلـ وـيـتمـ إـعـتـمـادـ نـتـائـجـ الـإـمـتـحـانـ فـيـ هـذـهـ الـمـوـادـ فـيـ الصـفـوفـ السـادـسـ الـإـلـيـانـيـ وـالـثـالـثـ الـإـلـيـانـيـ بـعـرـفـ لـجانـ الـنـظـامـ وـالـمـراـفـقـةـ الـمـخـتـصـةـ .

المادة الثالثة :

تخضع مدرسة أكتوبر (هانور هاوس) الخاصة للتفتيش بإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الالتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الالتزام بجميع القرارات الوزارية والقواعد المنظمة للعمل .

المادة الرابعة :

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ويصل به من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

(دكتور) إبراهيم أحمد غنيم

